

قرار المؤتمر الوطني العام رقم (21) لسنة 2016 م بشأن قبول استقالة اعتبارية

المؤتمر الوطني العام

بعد الاطلاع على :

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 / 08 / 2011 م. وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي رقم (236) المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 23 / ربيع الآخر / 1437 هـ. الموافق 02/فبراير/ 2016 م.

أصدر القرار الآتي

المادة (1)

تقبل استقالة السيدة / نعيمة محمد نصر الحامي اعتبارياً من عضوية المؤتمر الوطني العام.

المادة (2)

على المفوضية العليا للانتخابات موافاة المؤتمر بمن يحل محلها طبقاً للتشريعات النافذة بالخصوص.

المادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ انقطاع المعنية، وينشر بالجريدة الرسمية، وفي وسائل الإعلام المتاحة ويلغى ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام

صدر في طرابلس:

بتاريخ: 23/ربيع الآخر/1437 هـ.

الموافق: 02/فبراير/2016 م.